

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

التمن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الخميس ٤ رمضان سنة ١٤٤٥  
الموافق ( ١٤ مارس سنة ٢٠٢٤ )

العدد ٦٢

( تابع )



## وزارة الداخلية

### قرار رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٢٤

بشأن تعديل قيمة رسم استخراج جواز السفر المقروء آلياً

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر ؛  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ بتنفيذ بعض أحكام القانون  
رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن جوازات السفر ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٠٩ بتنفيذ بعض أحكام القانون  
رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩  
في شأن جوازات السفر ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تعديل قيمة استخراج  
جواز السفر المقروء آلياً ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

تُحدد قيمة رسم استخراج جواز السفر المنصوص عليه بالمادة (٨) من القانون  
رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه بمبلغ أربعمئة وخمسين جنيهاً ، وتضاعف هذه القيمة  
في حالة طلب استخراج جواز سفر بدل فاقد أو تالف ، وذلك كله بالإضافة إلى الرسوم  
الأخرى المقررة قانوناً .

( المادة الثانية )

يُلغى قرار وزير الداخلية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٢٤/٣/١٣

وزير الداخلية

**محمود توفيق**



صورة الكترونية لإصدار هذا القرار  
المطابق للمطبوع

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٣/١٤ - ٢٠٢٣ / ٢٥٨٣٣



مكتبة و أمانة دولة الكويت  
المطابع الأميرية  
طوره الكبريتية لا يطبعها عند التناول